

أثر تكوين المنتخبين المحليين على الأداء التنموي للبلديات في الجزائر

The impact of the formation of the local teams on the development performance of the municipalities in Algeria



حاجي نذير¹، درويش جمال²

¹ كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، الجزائر،

hadji09nadir@gmail.com

مخبر الدراسات السياسية والدولية جامعة بومرداس

² كلية الحقوق والعلوم السياسية بودواو، جامعة امحمد بوقرة بومرداس، الجزائر،

derouiche_d@hotmail.fr



تاريخ الإرسال: 2020/02/07 تاريخ القبول: 2020/08/22 تاريخ النشر: 2021/05/28

ملخص:

يعبر الشعب عن إرادته من خلال المجالس الشعبية التي ينتخب أعضائها، و بما أن البلدية هي الجهاز القاعدي الذي له علاقة مباشرة مع الحياة اليومية للمواطن، نجد أن الدستور الجزائري قد جعل من البلدية الإطار القاعدي الذي تتم من خلالها خدمة المواطنين وتوفير إحتياجاتهم، والعمل على خلق الثروة.

وانطلاقا من الأهمية التي تحظى بها البلدية، كان من الضروري أن يتولى إدارتها مجلس منتخب له من التكوين ما يمكنه من إدارة البلدية سواء تعلق الأمر في شقها الإداري أو في جانب إرساء دعائم التنمية المستدامة، هذه الأخيرة هي مسؤولية كبيرة ملقاة على عاتق المجلس الشعبي البلدي، بالنظر إلى طريقة تسييره لممتلكات البلدية وطريقة الإستثمار الأمثل للموارد المحلية، بما يكفل الإبتعاد عن التبعية الكاملة للنفط، كل هذا يؤدي إلى تعزيز التنمية المحلية.

كلمات مفتاحية: المنتخبين، التكوين، التنمية المحلية، المجلس الشعبي البلدي، المواطنين.

1436

Abstract:

The people express their will through the people's councils whose members are elected, and since the municipality is the grass-roots body that has a direct relationship with the daily life of the citizens, the Algerian Constitution has made the municipality the basic framework through which citizens are served and their needs are provided.

It is necessary to be managed by a board of composition as much as it can manage as well as to lay the foundations for sustainable development, ensuring the promotion of local development.

Keywords: *municipal people's council; local development; citizens; composition.*

شهدت السنوات الأخيرة اهتماما كبيرا بالتكوين من قبل مختلف المؤسسات، باعتباره مجموعة من نشاطات التعلم المبرمجة بهدف اكتساب الفرد والجماعات المعارف والمهارات والاتجاهات التي تساعد على التكيف مع المحيط الاجتماعي المهني من ناحية وتحقيق فعالية التنظيم الذين ينتمون إليه من جهة ثانية.

وإذ يعتبر العنصر البشري أساس النشاط داخل المنظمة وهو ما يتيح الفرصة للاستغلال الأمثل لباقي الموارد المتوفرة بالمؤسسة، كما أنه يشكل القوة الدافعة لفعالية المنظمة ونجاحها، ومن أجل التسيير الأحسن للإدارة المحلية والتكيف مع التغيرات المالية والمستقبلية، وخاصة مع التقدم التكنولوجي في شتى المجالات، وتطوير قدراتها البشرية، أصبح لزاما عليها التفكير الجدي في تنمية وترقية منتخبها وتجديد وتحديث معلوماتهم ومعارفهم وتعديل اتجاهاتهم وتطوير مهاراتهم وذلك عن طريق التكوين.

ونجد أن عملية تكوين المنتخبين المحليين في البلديات من المواضيع التي تهتم بالعنصر البشري لما يلعبه هذا الأخير من دور خلال على المستوى المحلي، ومن هذا المنطلق تبرز لأهمية العلمية للدراسة من خلال توجه الدولة لتخصيص برامج تكوينية كوسيلة لترقية وتطوير قرارات ومهارات الأفراد من أجل تحقيق مستوى عال من الكفاءة والفعالية، وهنا تبرز أهمية التكوين باعتباره يمثل وسيلة هامة من وسائل التنمية، خصوصا إذا تعلق الأمر بالقائمين على المجالس الشعبية البلدية من المنتخبين فلا بد يتم إخضاعهم إلى دورات تكوينية لتعريفهم بمهامهم وصلحياتهم، وتحسين مستواهم وتأهيلهم للأداء الأفضل، على اعتبار أن البلدية هي القاعدة الإدارية التي تجسد اللامركزية، وتحقيق مستوى إشباع ورضا المتكون الذي يصبح مؤهلا لأداء وظائفه وزيادة الثقة بالنفس وأخذ أفضل القرارات بطريقة مدروسة بعقلانية بالإضافة إلى نتائج هذا التكوين يعتبر المواطن مستفيد من هذا التكوين من خلال تحسين مستوى معيشته وتحسين

نوعية الخدمات العمومية على مستوى البلدية، وتعتبر الدولة مستفيدة هي كذلك كونها قد وضعت سلطتها اللامركزية وتفويض جزء من صلاحياتها بأيدي أمنية مكونة ومؤطرة.

للقوف على حقيقة وطبيعة نظام تكوين المنتخبين المحليين، وكذا تأثير ذلك في المستوى المحلي، وكذا تحديد العلاقة بين العملية التكوينية، وتفعيل التنمية المستدامة طرح الإشكالية التالية: كيف أثرت عملية تكوين المنتخبين المحليين على العملية التنموية في البلديات الجزائرية؟
تنطلق الدراسة من فرضيتين رئيسيتين هما:

- كلما كان هناك تكوين حقيقي للمنتخبين، كلما كانت هناك ديناميكية تنموية على المستوى البلدي.
- كلما كان المنتخبون المحليون لهم كفاءة عالية في تسيير الموارد المحلية، كلما تم تفعيل آليات التنمية المستدامة.

للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، ودراسته وتحليله تحليلا شاملا، تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي، الذي يستند على دراسة الظاهرة كما هي في الواقع، ويركز على ما هو كائن وموجود الآن في حياة الفرد والمجتمع، على إعتبار أن البحث الوصفي هو كل استقصاء ينصب على مجموعة من الظواهر المختلفة، كما هي قائمة في الحاضر بقصد تشخيصها وكشف جوانبها وتحديد العلاقة بين عناصرها، أو بينها وبين ظواهر أخرى، وقد تم تقسيم الدراسة إلى مبحثين، أما المبحث الأول فتم تناول الدراسة من الناحية المفاهيمية، وأما المبحث الثاني، فتم تناول علاقة تكوين المنتخبين المحليين بالأداء التتموي للبلديات في الجزائر.

1. المبحث الأول: مكانة العنصر البشري داخل المجالس الشعبية البلدية

إن المجالس الشعبية البلدية بحكم تعاملها مباشرة مع المواطنين في حل مشاكلهم والعمل على تحقيق سياسية الدولة، وبالنظر إلى مسؤولياتها، تكتسي

أهمية بالغة، وعلى هذا الأساس وجب إيجاد منظومة لتكوين أعضاء هذه المجالس في سبيل تحقيق الغاية من وجودها.

1.1.1. المطلب الأول: مفهوم المجلس الشعبي البلدي

بما أن المجلس الشعبي البلدي هو الوحدة الإدارية التي تتعامل مع المواطنين بصفة دائمة، فإنه وجب التحدث عن الآليات القانونية المعززة لوجود العنصر البشري في المجالس الشعبية البلدية، وهو ما سنتطرق إليه في هذا المطلب من خلال دراسة شروط الترشح والانتخاب في الانتخابات البلدية.

1.1.1.1. تعريف البلدية، وشروط الانتخاب، والترشح لها

تعتبر عملية الترشح وكذا إعداد القوائم الانتخابية من أهم المراحل التي تمر بها العملية الانتخابية، وهو لما له من دور بارز في مخرجات هذه العملية فيما بعد

أ- تعريف البلدية

عرف المشرع الجزائري البلدية بموجب المادة الأولى من القانون رقم (10)-11) المؤرخ في: 22 جويلية 2011 المتعلق بقانون البلدية: البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية لدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وهي مجموعة إقليمية يوجد بين مواطنيها مصالح مشتركة مبنية على حقائق تاريخية واقتصادية.

ب- شروط الانتخاب والترشح

تنطلق العملية بناء على قيام رئيس الجمهورية قبل ثلاثة أشهر من تاريخ العملية الانتخابية، وهناك مجموعة من الشروط وجب توفرها في الناخب وهي:

- أن يبلغ سن 18 سنة كاملة يوم الانتخاب.
- أن يكون متمتعا بكافة حقوقه المدنية والسياسية.
- أن يكون مسجلا في القائمة الانتخابية على مستوى البلدية.
- أن يكون متمتعا بالجنسية الجزائرية.

عند توفر هذه الشروط فإن هذا الناخب يتمكن من الحصول على بطاقة الناخب، من طرف المندوبية البلدية للسلطة الوطنية لمراقبة الانتخابات، وفق التنظيم والتشريع المعمول به¹.

تنص المادة 50 من الدستور على أنه " لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب و ينتخب "²

بحيث يقدمون له عددا من التوقيعات لاستيفاء شرط التقدم للترشح، وعلى ضوء هذه المادة تتم عملية الترشح إما في قوائم حرة بجمع التوقيعات، أو في قوائم حزبية، وللترشح لعضوية المجالس المحلية وجب توفر مجموعة من الشروط هي:

- استكمال 23 سنة كاملة يوم الاقتراع.
- الجنسية الجزائرية.
- التمتع بكامل الأهلية.
- إثبات أداء الخدمة الوطنية أو اعفائها منها.
- التمتع بالحقوق المدنية و السياسية
- عدم تورطه في أعمال ضد الثورة التحريرية أو أحد والديه

2.1.1. تشكيلة المجلس الشعبي البلدي

يتشكل من أعضاء منتخبين يتم اختيارهم من قبل سكان البلدية، بموجب أسلوب الاقتراع العام، السري والمباشر، لمدة خمسة سنوات، قابلة للتجديد، ويختلف عدد الأعضاء تبعا لعدد السكان في البلدية، وفقا لما يلي:

- 13 أعضاء في البلديات التي يقل سكانها عن 10.000 نسمة.
- 15 أعضاء في البلديات التي يتراوح عدد سكانها من 10.001 إلى 20.000 نسمة.
- 19 عضوا في البلديات التي يتراوح سكانها من 20.001 إلى 50.000 نسمة.

- 23 عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها من 50.001 إلى 100.000 نسمة.
- 33 عضوا في البلديات التي يتراوح عدد سكانها من 100.001 إلى 200.000 نسمة.

- 43 عضوا في البلديات التي يفوق عدد سكانها 200.000 نسمة.³
على أن يختار منهم رئيسا للمجلس متصدر القائمة الفائزة بأغلبية الأصوات، وفي حالة حصول قائمتين أو أكثر على نفس عدد الأصوات، يعلن رئيسا للمجلس المجلس الشعبي البلدي، المرشح الأصغر سنا من بين الأعضاء.⁴ ويعقد المجلس الشعبي البلدي دورات عادية كل ثلاثة أشهر، أي أربع دورات في السنة، ويمكن للمجلس أن يعقد دورات غير عادية كلما اقتضت الضرورة، سواء بطلب من الرئيس، أو ثلث أعضائه، أو من الوالي، ويمارس المجلس الشعبي البلدي إختصاصاته من خلال تداوله في المجالات التالية :

- **في ميدان التنمية والتنمية:** بحيث يقوم المجلس الشعبي البلدي بإعداد برامج التنمية والسنوية المتعددة السنوات، تماشيا مع عهده الانتخابية، كما أوجب القانون خضوع إقامة أي مشروع إستثماري، أو تجهيز قطاعي إلى الرأي المسبق للمجلس الشعبي البلدي، خاصة فيما يتعلق بحماية الأراضي الفلاحية والإضرار بالبيئة⁵.
- **في ميدان التعمير والهيكل القاعدية والتجهيز:** العمل على حماية التراث المعماري الثقافي والحفاظ على الإنسجام الهندسي للتجمعات السكنية، وكذا على الوعاء العقاري للبلدية.
- **في المجال الإجتماعي:** يشمل تدخل البلدية في مجالات التربية والحماية الاجتماعية والرياضة والشباب والثقافة والتسلية والسياحة في الإجراءات التالية: إنجاز مؤسسات التعليم الابتدائي والمطاعم المدرسية والسهر على ضمان توفير وسائل نقل التلاميذ، والمساهمة

في إنجاز الهياكل القاعدية البلدية الجوارية الموجهة لنشاطات الرياضية للشباب، إتخاذ التدابير الرامية إلى توسيع قدراتها السياحية.

- **في مجال النظافة وحفظ الصحة والطرق:** تتكفل البلدية بإنجاز المراكز الصحية وقاعات العلاج وصيانتها طبقا للمقاييس الوطنية وتقدم في حدود إمكانياتها المساعدة لصيانة كل الهياكل والأجهزة المكلفة بالشببية والثقافة والرياضة والترفيه، ولهذا تقدم بما يأتي:

- المشاركة في إنشاء المؤسسات وشركات البناء العقارية .
 - تشجيع إنشاء التعاونيات العقارية في تراب البلدية.
 - تشجيع كل جمعية للسكان وتنظيمها من أجل القيام بعمليات حماية العقارات أو الأحياء وصيانتها.
 - تساعد على ترقية برامج السكن أو تشارك فيها.
- اما في مجال حفظ الصحة والنظافة والمحيط تتكفل البلدية بالعديد من الإجراءات في هذا المجال خاصة ما يلي :
- توزيع المياه الصالحة للشرب
 - صرف ومعالجة المياه القذرة والنفايات الجامدة الحضرية
 - مكافحة ناقلات الأمراض المعدية.
 - نظافة الأغذية والأماكن والمؤسسات التي تستقبل الجمهور
 - مكافحة التلوث وحماية البيئة، وكما تقوم التكفل بإنشاء وتوسيع وصيانة المساحات الخضراء والعمل على حماية التربة والموارد المائية والمساهمة في استعمالها الأمثل⁶.

2.1. المطلب الثاني: العملية التكوينية لمنتخبي المجالس الشعبية البلدية

لمنتخبي المجالس الشعبية البلدية دور بالغ الأهمية في تسيير الشأن المحلي، خاصة وأن المجلس الشعبي البلدي هو أحد المؤسسات التي يمارس

الشعب من خلالها سلطته، انطلاقا من فكرة أن أعضائه منتخبين من طرف مواطني الدائرة الانتخابية لتمثيلهم والدفاع عن حقوقهم ومصالحهم.

1.2.1. مفهوم التكوين

يمكن تعريف التكوين على أنه عملية إعداد وتحضير الفرد لمنصب تسيير وإشراف، بحيث ينتج عن ذلك توفره على رصيد معرفي يؤهله للإبداع في أداء مهامه والعمل على تطوير قدراته، على اعتبار أن عملية التعلم تحدث تغييرا على سلوك الفرد سواء تعلق الأمر بالممارسة أو الخبرة، وكذا تكيفه مع الوضع الجديد في ظروف جديدة قصد النهوض بالطاقات و تحسين الأداء و زيادة الفاعلية و الاستمرارية⁷.

كما يمكن تعريف التكوين على أنه، عملية مخططة ومنظمة تستهدف حث العمال و دفعهم نحو تنمية معارفهم وصقل مواهبهم وملكاتهم الفكرية، من أجل تحقيق المصلحة المشتركة بين المنظمة وأعضائها و التي يسعى كلا الطرفين إلى تجسيدها والإستفادة منها، على إعتبار أنه مجموعة من الجهود الإدارية، والتنظيمية مرتبطة بحالة من الاستمرارية تهدف إلى تغيير المهارات والمعارف، بشكل أفضل⁸.

ويعد التكوين أمرا أساسيا تسعى إليه المنظمات من أجل إكتساب المعرفة وكذا المبادئ التوجيهية، لتحسين المهارات والسلوكيات التي تتطلبها مختلف مواقف العمل، و ذلك بغية قيام الأفراد بأعمالهم المهنية على أحسن وجه⁹.

2.2.1. أساليب تكوين المنتخبين المحليين

للقيام بالعملية التكوينية هناك مجموعة من الأساليب المختلفة والتي يمكن أن نجملها في ما يأتي:

- **المحاضرة:** هي عبارة عن حديث مكتوب أو غير مكتوب يقدمه فرد لمجموعة ما، وقد يتبع هذا الحديث نقاش وقد لا يتبعه، ويعتمد نجاح مثل هذا الأسلوب على المحاضر نفسه، وعلى مقدار براعته وقدرته

في تنظيم أفكاره وأراءه وعرضها على مستمعيه، لذا فإن أسلوب المحاضرة أنه يكون على قدر كبير من القدرة في التأثير¹⁰.

- **المناقشة:** وهي مجموع الأفكار والآراء وتفاعلها بين مجموعة من الأشخاص بقصد الكشف عن جوانب موضوع يهتم بدراسته أعضاء الجماعة، وتساعد في بث روح العمل الجماعي من خلال وإحترام رأي الغير، ومناقشته.

- **الندوة:** التي يتم فيها مناقشة موضوع واحد على عدة محاور من قبل متخصصين بحيث يكون هناك موضوع أو مشكلة معينة هي محور الندوة ويتم فيها عرض وجهة نظر كل متحدث على حدى.

- **العصف الذهني:** ويستخدم هذا النوع من الأساليب لتوليد الأفكار والتشجيع على الابتكار بحيث يقومون بتقديم موضوع أو مشكلة على المتكويين وذلك من أجل أن يجدوا لها حل مناسباً.

- **دراسة الحالة:** ويتضمن إختباراً تفصيلياً لوضع محدد قد يكون حقيقياً أو إفتراضياً ويقوم المتكون في هذا الإطار بدراسة حالة ما التي تكون موزعة من طرف القائد إذا كانت هذه الحالة قصيرة أما إذا كانت طويلة فيقوم القائد بتقسيم المتكونين إلى مجموعات صغيرة ويتميز هذا الأسلوب بالمرونة والواقعية.

- **المحاكاة:** يقوم هذا الأسلوب على إيجاد جو تدريبي قريب من الواقع فهو يسمح بتطبيق المبادئ والنظريات بشكل عملي ويستعمل لتدريب المتكونين على المهارات الحركية والتقنية.

- **الزيارات الميدانية:** وهي تلك الجولات التي يكون لها تخطيط لمكان خارج نطاق مكان التكوين الأساسي فهي تتيح للمتكونين فرصة المشاهدة المباشرة للعمليات والموافق التي لا يمكنه نقلها أو توفير مثلها في مكان التكوين¹¹.

2. المبحث الثاني: علاقة تكوين المنتخبين المحليين بالأداء التنموي للبلديات في الجزائر
تعتبر القيادة الإدارية عنصرا أساسيا في عملية تسيير المنظمات، هذا على إختلاف العمليات والمسؤوليات الإدارية، وهذا ما يترجمه انفاق الدولة لأموال طائلة في سبيل تكوين وتدريب الموظف بشكل مستمر، وهذا في سبيل مساندة والتكيف مع التطورات العلمية الحديثة، هذه الأهمية الإدارية لا تقل أهمية المنتخب المحلي، لما له من دور كبير في تفعيل دور البلدية التنموي بإعتباره يشكل نواة القيادة المحلية، وهذا بالنظر لطبيعة المنصب الوظيفي التي أحيط بها كونه مسؤول عن الجماعة المحلية يتدبر شؤونها ويخطط برامجها التنموية ويمثلها عن طريق مرفق قاعدي هام كالبلدية.

1.2. المطلب الأول: انعكاس العلاقة على تعزيز اللامركزية في الإدارة المحلية
إن تحقيق الكفاءة في أداء المنتخبين في المجالس الشعبية البلدية سيعود بالإيجاب على تفعيل اللامركزية الإدارية، فيما أن البلدية مستقلة ماليا وإداريا، وهو ما يمكنها من قيادة عملية التنمية المحلية على مستواها الإقليمي، إلا أن هذه العملية لا تكتمل إلا من خلال إيجاد تكوين نوعي يمكنهم من التعامل مع التحديات المحلية، وكذا التسيير الأمثل للموارد التي تحتويها البلدية، وفي هذا الصدد وجب الحديث عن آليات اللامركزية الإدارية، وكيف يمكن للمنتخب المحلي المكون تكويننا سليما من إدارة العملية التنموية بنوع من الكفاءة.

في الجزائر نجد المجلس الشعبي البلدي على سبيل المثال يقوم على تسيير أعمال البلدية على إعتبار أنها إقليم يتمتع بالإستقلال المالي والإداري، هذا المجلس يقوم على تعزيز العملية التنموية والإرتقاء بها، ويقتضي النظام اللامركزي الإداري على المستوى المحلي وجود أجهزة إدارية منتخبة ومستقلة ويعهد إليها بإدارة وتسيير المصالح المحلية بشكل مستقل عن الإدارة المركزية، هذه الأخيرة تقوم على حصر النشاط الإداري وجمعه بيد شخص معنوي واحد، وهو الدولة بمفهومها الضيق، ويرجع أصل وجود نظام اللامركزية إلى ظهور شؤون محلية تتمثل في التضامن الذي يعبر عن احتياجات سكان إقليم معين،

تختلف عن الاحتياجات والمصالح والشؤون الوطنية، فتتكفل الإدارة المركزية بالمصالح الوطنية، ويعهد للهيئات المحلية التكفل بالمصالح المحلية، باعتبارها الأقدر على تلبيتها، وتقوم هذه الهيئات على الشخصية المعنوية، وتكون منتخبة من سكان الإقليم ذاته.

ولما كان تشكيل هيئات اللامركزية الإدارية، خاصة الإقليمية منها، غالبا ما يتم عن طريق الانتخاب، والذي لا يقوم بالضرورة على الخبرة والكفاءة بفعل وتأثير الدعاية الانتخابية، فقد ينجم عن ذلك هبوط مستوى أداء وكفاءة الجهاز الإداري، نظرا لتولي إدارة الهيئات المحلية بواسطة أعضاء قد لا تكون لهم الدراية والعرفة بأساليب العمل الإداري، وتقنياته وقواعده العلمية.

إلا ان هذا الإستقلال لا يكون مطلقا، بل نسبيا بحيث تستلزم قيام علاقة بين الإدارة المركزية من جهة، والهيئات اللامركزية من جهة أخرى، وتكون هذه العلاقة في صورة رقابة وصائية، من خلال الرقابة على الهيئات من خلال عملية الإيقاف أو الحل، أو الرقابة على أشخاص المنتخبين المحليين من خلال القيام بعملية التوقيف أو العزل، وهناك أيضا الرقابة على أعمال المجلس الشعبي البلدي، كرقابة سابقة للأعمال ورقابة لاحقة لها، في هذا الصدد نجد أن وجود مجالس شعبية بلدية قادرة على الإضطلاع بالمسؤوليات الملقاة على عاتقها يوصلنا إلى خلق ديناميكية للإستثمار، بما يكفل إيجاد سياسة رشيدة للتنمية المستدامة.

كما أن خلق الثروة سيساهم بشكل مباشر في زيادة الموارد المالية البلدية، مما يوفر للمجلس الشعبي البلدي أريحية في طرح المشاريع والقدرة على تمويلها بعيدا عن الإعانات التي تقدمها لها الولاية، على إعتبار أن هذه الإعانات تكون سببا مباشرا لتوجيه أعمال المجلس الشعبي البلدي، وهنا تتجلى قيمة وجود منتخبين محليين أكفاء، بحيث أن القدرات التنموية للبلدية تعتمد على الأفكار التي يتم طرحها من خلال المداولات، وهذه الأفكار لا تتأتى إلا من طرف

أشخاص أكفاء لهم اطلاع واسع على مقدرات البلدية من جهة، وطريقة تسييرها من جهة أخرى، فالرشادة في التسيير تؤدي إلى نتائج إيجابية، واقعية وملموسة. إن إطلاق البرامج التكوينية في إطار البرنامج الذي شرعت فيه الدولة لصالح المنتخبين المحليين، وإنما يهدف إلى تكوينهم على استعمال أدوات التسيير الحديثة ففي هذه الدورات تم توزيع رؤساء المجالس الشعبية البلدية على مجموعة من الأفواج عددها 64 فوج يشرف على تأطيرهم 250 خبير وأستاذ جامعي .

2.2 المطلب الثاني: انعكاس العلاقة على عملية التنمية المستدامة في البلديات

يعد موضوع التنمية المستدامة من المواضيع التي اهتم الباحثون بدراسة متطلباتها، على إختلاف الميادين التي تكون فيها باعتبارها حقا مكتسبا لمختلف الدول، في حين أن الفرق الوحيد يكمن في أن هناك دولا قد قطعت أشواطاً لا بأس بها في سبيل تحقيقها، وهناك دول أخرى تسعى جاهداً لتجسيدها على أرض الواقع.

ويمكن القول عن التنمية أنها عملية اقتصادية وإجتماعية وثقافية، وسياسية مستمرة لتحقيق رفاهية الأفراد، على إعتبار أنها عملية يساهم فيها مختلف الأفراد في المجتمع من منطلق التوزيع العادل لعائداتها، كما يمكن القول عن الإستدامة أنها دوام الإستهلاك بدون تناقص، في إطار تحقيق المنفعة العامة، بحيث أن تكون هناك إستمرارية للموارد والعمل على الحفاظ عليه، ومن أهم ركائز التنمية المستدامة الإستثمار المحلي، بحيث يمثل هذا الجانب أداة فعالة لتعميم التنمية المحلية، ومنها المساهمة في تعزيز الإقتصاد الوطني، وهنا تبرز أهمية الكفاءة العلمية للمنتخبين.

فعندما نقارن العضوية في المجالس البلدية مع الوظائف الإدارية الأخرى، فإننا نجد أن جميع قوانين الوظيفة العامة تشترط بعض الشروط في تولي الوظائف كالمؤهلات العلمية والخبرة المهنية، وهذا الأمر وجب توفره في المنتخب المحلي، على إعتبار أنه سيعمل على الإشراف على عملية التخطيط

للاستفادة المثلى لمقدرات البلدية، مما يجعل هذا المنتخب مطالباً بأن يكون ملماً بجميع المجالات التي تدخل في صلاحيات البلدية، كما أن تتوفر فيه نفس المؤهلات الخاصة لتولي الوظائف العامة ولو في حدها الأدنى وهي الشهادة الجامعية، فالوظيفة التمثيلية لا تختلف من حيث أهميتها عن الوظيفة الإدارية سواء من حيث المهام أو الصلاحيات أو المسؤولية المترتبة عن ممارسة كل وظيفة.

إلا أن القانون البلدي لم يتطرق إلى الناحية العلمية للمرشحين للانتخاب لم يشترط مستوى علمي أو كفاءة معينة، فنجد أن الطابع الإيديولوجي غلب على الطابع القانوني، فليس من عدم الدستورية وضع شروط للترشح بقدر كونه آلية فعالة لتقوية المجالس المحلية بإطار بشري يملك الكفاءة لإدارة الجماعة المحلية على أكمل وجه، فكيف لنا تصور وجود لجنة الإستثمار في المجلس الشعبي البلدي، ثم يتولى زمامها منتخب لا يفقه في أمور جلب الإستثمار، وليست له قراءة دقيقة لقانون الإستثمار ومطابقتها مع الموارد التي تمتلكها البلدية.

وفي هذا الإطار برزت المبادرة لتكوين رؤساء البلديات حتى يتمكنوا من تحمل المسؤولية الملقاة على عاتقهم على أكمل وجه، قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية سنة 2008 بإبرام اتفاقية مع جامعة التكوين المتواصل من أجل تكوين رؤساء المجالس الشعبية البلدية البالغ عددهم 1541 رئيس البلدية، إلا أن هذا الأمر غير كاف فإذا كان رئيس البلدية يتم تكوينه لممارسة عملية التسيير على أكمل وجه، وكذا التنسيق بين مختلف المصالح التابعة له، فإن لنواب رئيس البلدية وكذا اللجان والمندوبيات التي تعمل تحت إشرافه لها دور كبير إلى جانبه في إطار تفعيل التنمية المحلية، فالمنتخبين المحليين عندما يكونون على قدر كبير من الكفاءة وخاصة إذا اقترنت هذه الكفاءة بالخبرة يصبحون قادرين على اتقان فنيات التفاوض مع المستثمرين

الخواص لإقناعهم بإستثمار أموالهم في مشاريع تعود بالفائدة على البلدية، وكذا توفير الأوعية العقارية، وتسهيل الإجراءات البيروقراطية، وفي هذا الصدد نتحدث أيضا عن مراجعة قانون الإستثمار بما يسمح للبلديات بجلب الإستثمارات دون تضيق من طرف الوصاية على أساس الرقابة.

ونجد أن هذا البرنامج التكويني يندرج في إطار برنامج شامل لتكوين المنتخبين، وهو الذي شرعت فيه وزارة الداخلية منذ سنوات لصالح إطارات الإدارة المحلية بحيث تنطلق العملية مع بداية عهدة المنتخبين المحليين، وكان الهدف منها تكوينهم على استعمال أدوات التسيير الحديثة ونجد من المواد التي قام رؤساء المجالس الشعبية البلدية في التكوين فيها، مادة المالية المحلية، وهي التي تمكن من التحكم في تقنيات الميزانية وكذا تسيير موارد البلدية، وتعتبر مادة الموارد البشرية مهمة أيضا، وهذا من أجل فهم أهمية وجدوى رأس المال البشري، ودور رئيس المجلس الشعبي البلدي في مجال تسيير الموارد البشرية. وفيما يخص النظافة والصحة هدف التكوين فيهما إلى تمكين المنتخبين من ممارسة صلاحياتهم في مجال متابعة مسائل النظافة ومعرفة الإجراءات التنظيمية والتحكم في مؤشرات النظافة وتحديد الوسائل ووضع برامج التدخل، أما مادة وسائل وعمليات التعمير فأدرجت في البرنامج التكويني لأجل المعرفة الضرورية للمنتخبين، وجعلهم شركاء في مجال التحكم في تسيير العقار وعمليات التنمية والتسيير النوعي والدائم لبلدياتهم.

كل هذا يؤدي إلى خلق مشاريع استثمارية في مختلف القطاعات، وفتح الشراكة مع الخواص لتهيئة هذه المرافق، وكذا تسهيل توفير الأوعية العقارية من أجل خلق مناطق صناعية، ومناطق نشاط، هذا الأمر يساهم بشكل مباشر في خلق مناصب الشغل والحد من ظاهرة البطالة، هذه الأمور تؤدي إلى زيادة المداخل البلدية من الموارد المالية مما يمكن من استثمار هذه المداخل في إستثمارات أخرى.

ومما تقدم نلاحظ أن تحقيق التنمية المستدامة يبني على مجموعة من المجالات وكلها يمكن الإستثمار فيها، فالشوق الإجتماعي له أهمية كبيرة على إعتبار أن البلدية مكلفة بإنجاز مؤسسات التعليم، وتقع على عاتقها مهمة توفير النقل المدرسي، كما نجد أن المجلس الشعبي البلدي يعمل على التكفل بالفئات الإجتماعية المحرومة، وتقديم المساعدة لها في مجموعة من المجالات كالصحة والسكن، فالبلدية تتكفل بإنشاء قاعات العلاج وتقوم على صيانتها، كما تقوم في حدود إمكاناتها المادية بصيانة وإنشاء الهياكل المتعلقة بالترفيه والرياضة والشبيبة، كما تعمل في مجال السكن على خلق شروط الترقية العقارية، وتساعد على ترقية البرامج السكنية والمشاركة في إنجازها¹².

هذه الأمور تتم على ضوء النمو الديمغرافي المتسارع، فالزيادات السكانية تزيد كل عام بما يقارب الـ 70 بالمئة، وهذه الزيادات الكبيرة يجب أن تقابلها زيادات في النمو الإقتصادي، فكلما كان النمو متسارعا كلما تقلصت الموارد المتاحة خاصة إن لم تكن هذه الموارد متنوعة ومتعددة، هذا الأمر يجب أن يرافقه التوزيع المدروس للسكان فالتركيز على المحيط العمراني والعمل على توسيعه في المدن الكبرى يعود بالسلب على العملية التنموية.

كذا يمكننا أن نقول عن التنمية المستدامة على أنها عملية تعنى بتطوير الأعمال التجارية، للتكفل بالإحتياجات التي يحتاجها المواطن في الحاضر، دون المساس بحقوق الأجيال القادمة على سبيل تحقيق الرفاهية للمواطنين، على إعتبار أن المجلس الشعبي البلدي يعمل على تطوير الأنشطة الإقتصادية بما يخدم المخطط التنموي المحلي، ويعمل كذلك على تشجيع المتعاملين الإقتصاديين، والعمل على ترقية النشاط السياحي والإستثمار فيه، فبلدية أن تنشأ مؤسسات إقتصادية ذات طابع صناعي أو تجاري، تقوم على دعم العملية التنموية، وهذه الأمور لن تتأتى إلا من خلال منتحيين أكفاء لهم من التكوين ما يخولهم لخوض غمار العملية الإستثمارية خدمة لتنمية البلدية.

ومنه نجد أن التنمية المستدامة تعمل على تلبية إحتياجات المواطنين مع الحفاظ على المقدرات للأجيال القادمة، ومنه تبرز التنمية المستدامة كبديل تنموي في ظل التحديات المفروضة خاصة في ظل العولمة والتطور المستمر في العالم¹³.

الخاتمة:

خلصت الدراسة إلى أن لعملية تكوين المنتخب أهمية كبيرة والتي على الدولة مراعاتها بسنها للقوانين والتنظيمات التي تؤطره وتنظمه وتبادر بعقد الاتفاقيات مع المعاهد والمؤسسات التكوينية حسب الاختصاص، والأمر كذلك بالنسبة لإدارة الجماعات المحلية التي عليها أن تجعل التكوين ضمن أولوياتها هذا من جهة، ومن جهة أخرى على المنتخب المحلي الاهتمام بهذه الوظيفة، وأخذها على محمل الجد أثناء حضوره للدورات التكوينية، وهذا بتعلم بمهارات وتقنيات تسهل عليه الأعمال، وتحقق نتائج خدماتية مضاعفة في العمل، نتيجة لنجاح الدورة التكوينية.

كما توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات والنتائج نجلها في ما يلي:

- العمل على توسيع عملية تكوين المنتخبين للتعدي رئيس المجلس الشعبي البلدي، وتشمل كافة أعضاء المجالس الشعبية البلدية.
- إدراج شرط الشهادة الجامعية كشرط أساسي في الترشح للإنتخابات المحلية.
- العمل على تفعيل اللامركزية الإدارية بشكل يسمح للمنتخب المحلي بالإضطلاع بدوره على أكمل وجه.
- تخفيف حدة الرقابة من طرف الجهات الوصية وتحرير المجالس الشعبية البلدية من القيود في مجال التنمية.
- معالجة إشكالية أولوية المنتخب على المعين، خاصة في إطار الإحتكام إلى المواد الدستورية التي تكفل اختيار الشعب لممثليهم.
- رفع مستوى الأداء وتوفير السبل الكافية لتكوين المنتخبين المحليين، على إعتبار أنه حتى وإن توفر شرط الشهادة الجامعية، لا بد من تكوين

المنتخب حتى يكتسب خبرة في التسيير، على إعتبار أن الواقع المحلي خاصة يبتعد عن التنظير وصولاً إلى مرحلة التخطيط والتجسيد.

- العمل على إصلاح النصوص الأساسية من خلال عقلنة وضبط الاختصاصات داخل المجلس الشعبي البلدي، وتحسين العلاقة بين الهيئات المنتخبة والإدارة.

وبعد عرض نتائج الدراسة توصلنا إلى:

1. إثبات صحة الفرضية الأولى التي تقول بأنه كلما كان هناك تكوين حقيقي للمنتخبين، كلما كانت هناك ديناميكية تنموية على المستوى البلدي، حيث يعتبر التكوين وظيفة أساسية في الإدارة المحلية وتآثر على مستوى أداء الوحدات الإدارية، كما تظهر أهميته بما تقدمه من مهارات جديدة، وكذلك إعتبار الاحتياجات التكوينية هي المحددة لكل المراحل التكوينية.

2. كما أثبتنا صحة الفرضية الثانية القائمة على أنه كلما كان المنتخبون المحليون لهم كفاءة عالية في تسيير الموارد المحلية، كلما تم تفعيل آليات التنمية المستدامة، بحيث أن العملية التكوينية هي عملية تشاركية بين الإدارة المحلية والجهة المكونة للفرد وضرورية لتحقيق الفعالية الإدارية من خلال وجود قوانين تعيد الطريق للإجراءات التكوينية للهيئات المختصة بتكوين منتخبيها، مع عمل المنتخبين المكونين على تحقيق الأهداف المرجوة وهي تحقيق التنمية المحلية، في إطار تفعيل آليات التنمية المستدامة.

في الأخير يمكننا القول أن انتهاج سياسة تكوين ناجعة تشمل كافة المنتخبين المحليين أي جميع أعضاء المجلس الشعبي البلدي يمكّن من الوقوف على مكامن من القصور في أداء المنتخبين المحليين، والعمل على خلق الإستثمار للوصول إلى أداء تنموي مكثف، كل هذا يدخل في إطار خلق الثروة

والإبتعاد عن سياسة الربيع، وتالعمل على تنويع الإقتصاد المحلي ومنه الإقتصاد الوطني.

التهميش و الإحالات :

- 1 عيسى تولموت، النظام الإنتخابي للمجالس المحلية في الجزائر، جامعة الجزائر كلية الحقوق، مذكرة ماجستير في القانون العام، غير منشورة، 2002، ص ص 69 - 70 .
- 2 المادة 50 من القانون رقم 08 – 19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 63، والمتضمن التعديل الدستوري.
- 3 المادة 80، من القانون العضوي 16-10، المؤرخ في 25 غشت 2016، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 50، والمتعلق بنظام الإنتخابات.
- 4 المادة 65 من قانون 11-10 المؤرخ في 22/06/2011، المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد: 15، في 11/07/2011.
- 5 ياسين ربوح، محاضرات في إدارة الجماعات المحلية في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، 2016-2017، ص 37.
- 6 علاء الدين عشي، شرح قانون البلدية (قانون رقم 11-10 المؤرخ في 29 جوان 2011 المتعلق بالبلدية)، الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، 2011، ص ص 30-31.
- 7 محمد مسلم، مدخل إلى علم النفس العمل. د.م: قرطبة للنشر و التوزيع، 2007 ، ص 90-91 .
- 8 عبد الكريم عيادي، أثر تكوين المنتخبين المحليين في ترقية أداء الإدارة الإقليمية في الجزائر، دراسة حالة بلدية ورقلة، (مذكرة مكملة ضمن متطلبات

نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية)، تخصص إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2015-2016، ص14.

9 بوفلجة غياث، الأسس النفسية للتكوين و مناهجه، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1984، ص 05.

10 أحمد عادل راشد، مذكرات في إدارة الأفراد، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1981، ص 198.

11 محمود جمال الكفافي، الإستثمار في الموارد البشرية للمنافسة العالمية، القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2007، ص ص 174-177.

12 المواد 97 – 105 من قانون البلدية 11 – 10

13 عبد الله خبابة، و رايح بوقرة، الوقائع الإقتصادية، العولمة الإقتصادية، التنمية المستدامة، الإسكندرية: جامعة الإسكندرية، 2009 ص394.

قائمة المراجع:

● **القوانين:**

1. القانون رقم 08 – 19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008، الصادر في

الجريدة الرسمية رقم 63، والمتضمن التعديل الدستوري.

2. القانون 10-11 المؤرخ في 22/06/2011، المتعلق بالبلدية، الجريدة

الرسمية، العدد: 15، في 11/07/2011.

3. القانون العضوي 16-10، المؤرخ في 25 غشت 2016، الصادر في

الجريدة الرسمية رقم 50، والمتعلق بنظام الإنتخابات.

● **المؤلفات:**

1. الكفافي، محمود جمال، (2007)، الإستثمار في الموارد البشرية

للمنافسة العالمية، القاهرة، الدار الثقافية للنشر.

2. بوفلجة، غياث، (1984)، الأسس النفسية للتكوين و مناهجه، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية.
3. خباية، عبد الله. بوقرة، رابح، (2009)، الوقائع الإقتصادية، العولمة الإقتصادية، التنمية المستدامة، الإسكندرية، جامعة الإسكندرية.
4. راشد، أحمد عادل، (1981)، مذكرات في إدارة الأفراد، بيروت، دار النهضة العربية للطباعة والنشر.
5. عشي، علاء الدين، (2011)، شرح قانون البلدية (قانون رقم 10-11 المؤرخ في 29 جوان 2011 المتعلق بالبلدية)، الجزائر، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع.
6. مسلم، محمد، (2007)، مدخل إلى علم النفس العمل، قرطبة للنشر والتوزيع.

• الأطروحات:

1. تلموت، عيسى، (2002)، النظام الإنتخابي للمجالس المحلية في الجزائر، مذكرة ماجستير في القانون العام، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر.
2. ربوح، ياسين، (2016-2017)، إدارة الجماعات المحلية في الجزائر، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.
3. عيادي، عبد الكريم، (2015-2016)، أثر تكوين المنتخبين المحليين في ترقية أداء الإدارة الإقليمية في الجزائر، دراسة حالة بلدية ورقلة، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر.